

شاشيل

إعلام يخدم الأعداء مجاناً!

■ عدنان حسين

بالتأكيد ليس لأن الدنيا ربيع والجو يدع هذه الأيام تواصل شبكة الإعلام العراقي تقفيلها على موضوع التظاهرات المتواصلة في البلاد منذ خمسة أسابيع.

لا بد ان الإقطاع عن الزمن والجهد بطبيعة الإعلام وبطبيعة الشبكة، كمؤسسة للدولة وليست حكومية، والخضوع للضغط الحكومي من جانب إدارة الشبكة، هو ما يفسر أن شبكة الإعلام لا يفوتها شيء من أخبار حركات الاحتجاج في اليمن والبحرين وسوريا والأردن وسلطنة عمان، وحتى في هونولولو إذا ما حدث شيء، فيما تعطي الأذن الطرشاء والعين العمياء والقم المكم لتظاهرات الجمعة وغير الجمعة في العاصمة بغداد ومدن أخرى. غير مرة أظهر كبار المسؤولين في الحكومة ضيقهم الشديد من "مبالغات" و"تهويلات" الإعلام المعادي (البيعي والقاعدي)، فمأذوا فعلوا لمواجهة هذا الإعلام.. الأوامر بعد الأوامر لشبكة الإعلام بعدم الاقتراب من موضوع التظاهرات وعدم كشف السلبات .. وإذا كان الأمر غير ذلك فمعناه أن إدارة شبكة الإعلام يمكن أن تصلح للمتاجرة بالأعلاف، مثلاً، أو للعمل في مجال غسل وتشحيم السيارات.. أما الإعلام فلا كبيرة.

وسواء حدث هذا التقليل بأوامر وضغوط حكومية أو بسبب عدم تخصص وعدم كفاءة إدارة شبكة الإعلام، فالنتيجة أن الشبكة وعموم الإعلام المحلي المتفق مع الحكومة على عدم تغطية التظاهرات، تؤدي بذلك خدمة كبرى مجانية للإعلام المعادي .. تخز له الساحة لكي يصل ويجول براحة متناهية. ومن السذاجة، بل البلاهة، افتراض أن المشاهد والمستمع والقارئ العراقي سيعلق عيونه وأذانه عن أخبار التظاهرات إكراماً ليعيون المسؤولين في قناة "العراقية" وإذاعتها وصحيفة "الصباح" الشبكة بذلك تهيء، من دون مقابل، المشاهدين والمستمعين والقراء الى "الشرقية" و"البغدادية" و"الرافدين" و"الجزيرة".

ثمة مشكلة كبيرة في عمل شبكة الإعلام، ومجمل مؤسسات الإعلام المحلية .. مشكلة تتصل في المقام الأول بالمهنية، وهي مشكلة مزمنة وليست طارئة، ولا ينفع عدم الاعتراف بهذا أو السعي لإيجاد النزاع والمبررات الواهية. وهذه المشكلة هي التي جعلت الإعلام العراقي، وبخاصة شبكة الإعلام، يعرض في مواجهة المد الإرهابي الذي هدد جندياً كيان الدولة والمجتمع، فلم يفلح هذا الإعلام في كشف خفايا وأسرار الشبكات الإرهابية ومصادر تمويلها وأساليب عملها. إن قناة خارجية، هي قناة "العربية" قدمت للعراقيين خدمة على هذا الصعيح لم يستطع أن يحققها الإعلام العراقي كله عشر معشارها، فبرنامج "صاعقة الموت"، مثلاً، فصح على نحو مهني منظمات الإرهاب، وبخاصة "القاعدة" و"فروغيا"، مع انه كان، وما يزال، مناحاً للإعلام العراقي من الوقائع والوثائق القدر الأكبر الذي ينتج إنتاج العشرات من البرامج الوثائقية، وحتى من الأعمال الدرامية المستمدة من آلاف القصص الإنسانية لعاناة العراقيين مع الإرهاب.

حتى الآن لم ينتج الإعلام العراقي في تقديم الصورة الحقيقية للضلع الشيعي والوعواق الموهلة التي ترتبت على أعمال الإرهاب وعلى مساعي إشارة حرب طائفية، ويرجع السبب الرئيس في ذلك الى أن من يديرون الإعلام العراقي هم في الغالب ليست لهم معرفة أو خبرة أو كفاءة في مجال الإعلام والصحافة.

الإعلام العراقي في حاجة الى عملية تغيير كبيرة لكي يكون قوياً وفعالاً يستقطب الرأي العام العراقي ويؤثر فيه ويسحب البساط من تحت أقدام مؤسسات الدعاية المعادية (البيعية والقاعدية)، وهذه العملية يجب أن تنطلق من جهاز الدولة الإعلامي الذي عليه أن يتحرر من كونه مهيبة وأن يستقطب الكفاءات المهنية المحلية والمهاجرة.

يتطلب الأمر إعادة نظر جذرية في هيكلية وطرائق عمل شبكة الإعلام بما يجعلها مؤسسة وطنية قوية يديرها أصحاب الكفاءة والخبرة من العناصر الوطنية النزيهة، وتستند في عملها الى المعايير المهنية التي تحكم مهنة الإعلام. الحاجة ملحة لتنظيم مؤتمر وطني يدرس وضع الشبكة، تشارك فيه أفضل الكفاءات الإعلامية في الداخل والخارج وممثلون عن البرلمان والحكومة ليقيم للبرلمان والحكومة التوصيات المناسبة لإعادة بناء الشبكة على أسس مهنية ووطنية لا تجعل منها رهيبة للأهواء الشخصية والأهداف الحزبية.

adnan255@btinternet.com

ندوة السلم والتضامن دعت إلى اعتماد معايير الديمقراطية فيه خبراء وناشطون؛ عيوب ونواقص في قانون الأحزاب وعلى البرلمان معالجتها



الجلسة العراقية للسلم والتضامن .. ارشيف

غير الحزب الحاكم في داخل البلاد. وأضاف عزيز في ورقته "لا بد من وجود نص قانوني يعدل الأمر ٩٧ والذي فتح الباب على مصراعيه في مسألة تشكيل الأحزاب ووضعت أعداد الكتل السياسية في الحد المسموح به ٣٠٠ حزب". وأكد عزيز أيضاً على ضرورة أن تكون هناك تشريعات تنظم عمل الأحزاب في العراق. ثم عرج عزيز على تطور التنظيم القانوني للأحزاب منذ تأسيس الدولة العراقية حتى إصدار قانون الأحزاب لسنة ١٩٩٠ والذي حرم على جميع الأحزاب الانضمام الى القوات المسلحة باستثناء حزب البعث. وتابع عزيز أن تعريف الحزب الموجود في القانون أمر لا مبرر له كون التعريف من اختصاص السلطة القضائية لا التشريعية، موضحاً أن النظر في قضاياها من قبل محكمة القضاء الإداري يعني تدخل الحكومة فيها وأن القرارات ستكون من نفس الحكومة، مشدداً على ضرورة أن تكون هناك هيئات مستقلة تعمل على الإشراف على الأحزاب خصوصاً وأن الدستور قد سمح بتشكيل هيئات مستقلة. أما الحامي حسن شعبان فأعرب عن اعتقاده في مداخلته بأن الحكومة الحالية بدأت تنهج على نهج الحكومات السابقة في سن قوانين وبحسب شعبان فإن هذا القانون لا يختلف كثيراً عن قانون المنظمات غير الحكومية الذي دمر المنظمات، مؤكداً أن منح الترخيص من قبل وزارة في الحكومة أمر غير مبرر له وبحسب القوانين الديمقراطية فإن تسجيل الحزب يكتمل بالإخطار والإخبار، ونشر اسم الحزب وأعضائه في جريدتين رسميتين. ولفت شعبان الى أن فرض الجزاءات التي هي عبارة عن أحكام بسجون أو أمر أيضاً غير مبرر له بل يفترض أن تكون الجزاءات على الأحزاب غرامات عينية. أما المراقب الناشط في مجال حقوق الانسان زهير ضياء الدين فقد اشار في مداخلته الى أن مشروع قانون الأحزاب ينطوي على تناقضات كثيرة وأطالة في نصوصه فهو يدخل الى تفاصيل عميقة من شأنها خدمة الأحزاب المسيطرة على المشهد السياسي في الحكومة والبرلمان والتي سيطرت في وقت كانت الديمقراطية ضعيفة.

وأضاف ضياء الدين "من المفترض أن تطرح هذه المسودة على الرأي العام في مناقشتها وتناقضات كثيرة وأطالة في نصوصه فهو يدخل الى تفاصيل عميقة من شأنها خدمة الأحزاب المسيطرة على المشهد السياسي في الحكومة والبرلمان والتي سيطرت في وقت كانت الديمقراطية ضعيفة. وأضاف ضياء الدين "من المفترض أن تطرح هذه المسودة على الرأي العام في مناقشتها وتناقضات كثيرة وأطالة في نصوصه فهو يدخل الى تفاصيل عميقة من شأنها خدمة الأحزاب المسيطرة على المشهد السياسي في الحكومة والبرلمان والتي سيطرت في وقت كانت الديمقراطية ضعيفة.

وأضاف ضياء الدين "من المفترض أن تطرح هذه المسودة على الرأي العام في مناقشتها وتناقضات كثيرة وأطالة في نصوصه فهو يدخل الى تفاصيل عميقة من شأنها خدمة الأحزاب المسيطرة على المشهد السياسي في الحكومة والبرلمان والتي سيطرت في وقت كانت الديمقراطية ضعيفة. وأضاف ضياء الدين "من المفترض أن تطرح هذه المسودة على الرأي العام في مناقشتها وتناقضات كثيرة وأطالة في نصوصه فهو يدخل الى تفاصيل عميقة من شأنها خدمة الأحزاب المسيطرة على المشهد السياسي في الحكومة والبرلمان والتي سيطرت في وقت كانت الديمقراطية ضعيفة.

هو رقم ٣٠ ولكن بعد التغيير صدر امر ٩٧ والذي نظم عملية اشتراك الكتل السياسية ولكنه لم ينظم حياتها وكيفية تمويلها. وشدد اللامي على ضرورة أن يسن قانون للأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

ان المادة خلت من عدم جواز تأسيس حزب على أساس التعصب الديني، مردفاً فلماذا يجب ان لا يكونوا أعضاء في هيئة النزاهة وللأحزاب بسبب الحاجة الملحة اليه في هذه الفترة، ومنها بأن مشروعاً كان قد قدم في ٢٠٠٦ إلا انه لم يلق الأذن الصاغية وبعدها تم تقديم مشروع أخر في ٢٠٠٧ وتمت مناقشته من قبل اللجنة القانونية وكانت النسخة حينها أفضل من المسودة الحالية بكثير. وتابع اللامي ان التنظيم القانوني الذي كان معمولاً به في مصر وتم تعديله منذ أيام هو أن يتم إخطار وإخبار الجهة المشرفة على تنظيم عمل الأحزاب والتي تتكون من رئيس مجلس الشورى ووزير الداخلية وعضوين من محكمة النقض المعيّنين من قبل رئيس الجمهورية. إلا ان اللامي قال ان الوضع في العراق مختلف فالمسودة تشترط أن تكون هناك مصادقة من الجهة المشرفة فضلاً عن أنها تراقب عمل الأحزاب ونشاطاتها وهي المسؤولة عن كيفية التمويل وتقديم الطعون وتحريك الشكاوى كما أنها تحضر الجلسات القضائية. وعرج اللامي على بعض العيوب التي وردت في نصوص القانون موضحاً ان المادة الخامسة والتي اكدت ضرورة أن يكون تأسيس الحزب على أساس المواطنة، إلا

AL - MADA General Political Daily Issued by: Al - Mada Establishment for Mass Media, culture & Art

رئيس مجلس الادارة ورئيس التحرير: فخري كريم

المدير العام: غادة العاملي

مدير التحرير التنفيذي: عامر القيسي

مدير تحرير الملاحق: علي حسين

مدير التحرير الاداري: نزار عبدالستار

مدير التحرير الثقافي: علاء المرجعي

سكرتير التحرير الفني: ماجد الماجدي

المدير الفني: خالد خضير

بغداد، شارع أبو نواس - محلة ١٠٢ - زقاق ١٣ بناء ١٤١ هاتف: ٧١٧٨٥٩٠ - ٧١٧٨٩٨٥

كردستان، أربيل، شارع برايتي - دمشق، شارع كرجية حداد ص.ب: ٨٢٧٢ أو ٧٣٦٦ هاتف: ٢٣٢٢٧٥ - ٢٣٢٢٧٦

فاسك: ٢٣٢٢٢٨٩ بيروت، الحمراء شارع ليون - نجاة منصور، الطابق الاول - تلغرافكس: ٧٥٢٦١٦، ٧٥٢٦١٧

التوزيع: وكالة المدى للتوزيع مكاتبنا: بغداد/ كردستان/ دمشق/ بيروت/ القاهرة/ قبرص

طبعته بطباعة مؤسسة المدى للاعلام والثقافة والفنون